الناقد وزهير بن حرب قالوا نا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة يبلغ به
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع حاضر لباد وقال زهير عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان
يبيع حاضر لباد وحدثنا اسحق ابن ابراهيم وعبد بن حميد قالا انا عبد الرزاق انا معمر
عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتلقى الركبان
وان يبيع حاضر لباد قال فقلت لابن عباس ما قوله حاضر لباد قال لا يكن له سمسارا وحدثنا
يحيى بن يحيى التميمي قال انا ابو خيثمة عن ابي الزبير عن جابر ح ونا احمد بن يونس نا
زهير نا ابو الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبيع حاضر لباد دعوا الناس
يرزق الله بعضهم من بعض غير ان رواية يحيى يرزق حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد
قالا نا سفيان بن عيينة عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله حدثنا يحيى
بن يحيى قال انا هشيم عن يونس عن ابن سيرين عن انس بن مالك قال نهينا ان يبيع حاضر
لباد وان كان اخاه او اباه حدثنا محمد بن مثنى نا ابن ابي عدي عن ابن عون عن محمد عن انس ح و
نا ابن مثنى نا معاذ نا ابن عون عن محمد قال قال انس ابن مالك نهينا ان يبيع حاضر لباد

باب بيع المصراة

حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال نا داود بن قيس عن موسى بن يسار عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من اشترى شاة مصراة فلينقلب بها فليحلبها فان رضي حلابها
امسكها والا ردها ومعها صاع من تمر حدثنا قتيبة بن سعيد نا يعقوب يعني بن عبد الرحمن
القاري عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع شاة
مصراة فهو فيها بالخيار ثلاثة ايام ان شاء امسكها وان شاء ردها ورد معها صاعا من تمر
حدثنا محمد بن عمرو بن جبلة بن ابي رواد نا ابو عامر يعني العقدي نا قرة عن محمد عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اشترى شاة مصراة فهو بالخيار ثلاثة ايام فان ردها رد
معها صاعا من طعام لا سمراء حدثنا ابن ابي عمر نا سفيان عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اشترى شاة مصراة فهو بخير النظرين ان شاء امسكها
وان شاء ردها وصاعا من تمر لا سمراء وحدثنا ابن ابي عمر نا عبد الوهاب عن ايوب بهذا الا
سناد غير انه قال من اشترى من الغنم فهو بالخيار حدثنا محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا معمر عن
همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ما احدكم اشترى لقحة مصراة فهو بخير النظرين بعد
ان يحلبها اما هي والا فليردها وصاعا من تمر

باب بيع الطعام قبل قبضه

حدثنا يحيى بن يحيى نا حماد بن زيد ح و
نا ابو الربيع العتكي وقتيبة قالا نا حماد عن عمرو ابن دينار عن طاوس عن ابن عباس ان رسول

الله صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه قال ابن عباس واحسب
كل شي مثله حدثنا ابن ابي عمر واحمد بن عبدة قالا نا سفيان ح ونا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب
قالا نا وكيع عن سفيان وهو الثوري كلاهما عن عمرو بن دينار بهذا الاسناد نحوه وحدثنا
اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد قال ابن رافع نا وقال الاخران انا عبد الرزاق
انا معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابتاع
طعاما فلا يبعه حتى يقبضه حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة وابو كريب واسحق ابن ابراهيم قال اسحاق انا وقال الا
خران نا وكيع عن سفيان عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يكتاله فقلت لابن عباس لم فقال الا تراهم يتبايعون بالذهب
والطعام مرجا ولم يقل ابو كريب مرجا حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال نا مالك ح و
نا يحيى بن يحيى قال قرات على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه حدثنا يحيى بن يحيى قال قرات على مالك عن نافع عن

باب نقل الطعام اذا بيع جزافا

ابن عمر قال كنا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم نبتاع الطعام فيبعث علينا من يامرنا با
نتقاله من المكان الذي ابتعناه فيه الى مكان سواه قبل ان نبيعه حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة نا علي بن مسهر عن عبيد الله ح ونا محمد بن عبد الله بن نمير واللفظ له قال
نا ابي نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اشترى طعاما
فلا يبعه حتى يستوفيه قال وكنا نشتري الطعام من الركبان جزافا فنهانا رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان نبيعه حتى ننقله من مكانه حدثني حرملة بن يحيى انا عبد الله بن وهب
قال حدثني عمر بن محمد عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اشترى
طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه ويقبضه حدثنا يحيى بن يحيى وعلي بن حجر قال يحيى انا اسمعيل
بن جعفر وقال علي نا اسمعيل عن عبد الله بن دينار انه سمع ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري
عن سالم عن ابن عمر انهم كانوا يضربون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتروا طعاما جزافا
ان يبيعوه في مكانه حتى يحولوه حدثني حرملة بن يحيى نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن
ابن شهاب قال اخبرني سالم بن عبد الله ان اباه قال رايت الناس في عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا ابتاعوا طعاما جزافا يضربون ان يبيعوه في مكانهم ذلك حتى يؤوه الى رحالهم
قال ابن شهاب وحدثني عبيد الله بن عبد الله بن عمر ان اباه كان يشتري الطعام جزافا فيحمله الى اهله
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابن نمير وابو كريب قالوا نا زيد بن حباب عن الضحاك بن عثمان عن
بكير بن عبد الله بن الاشج عن سليمان بن يسار عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اشترى

من تمر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1